

الدرس 3

أقسام الحديث باعتبار منتهاه

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف بعض أقسام الحديث باعتبار قائله ومنتهاه .
- 2- أن أميز بين قول النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره .
- 3- أن أدرك الفرق بين المقطوع ، والمنقطع ، والمسند ، والمرفوع ، والموقوف .
- 4- أن أستشعر شرف قول النبي صلى الله عليه وسلم وفضل صحبته .

تمهيد

الإسناد هو الطريق الموصلة إلى المتن ، والمتن: هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام ، وهو: إما أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ينتهي إلى الصحابي ، أو ينتهي إلى التابعي ، فماذا يصطلح على كل نوع من هذه الأنواع؟ وما الفرق بينها؟

المتن

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله -:

ثُمَّ الْإِسْنَادُ: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ. أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ: وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ: وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ، فِي الْأَصَحِّ. أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ: وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ. فَالْأَوَّلُ: الْمَرْفُوعُ، وَالثَّانِي: الْمَوْقُوفُ، وَالثَّلَاثُ: الْمَقْطُوعُ، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ. وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ: الْأَثَرُ. وَالْمَسْنَدُ: مَرْفُوعٌ صَحَابِيٌّ بِسَنَدٍ ظَاهِرِهِ الْإِتِّصَالُ.

الفهم

الشرح:

- تصريحا:** أن يقول الصحابي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، أو: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا . . .
- حكما:** أن يقول الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه، كالإخبار بأمر غيبي، أو ثواب أو عقاب .
- استخلاص المضامين:**
- 1- أستخرج من المتن تعريف الصحابي والتابعي .
 - 2- أستخلص من المتن أنواع الحديث باعتبار قائله .
 - 3- أوضح تعريف «المسند» من خلال المتن .

التحليل

سبق ودرست كلا من المرفوع والموقوف والمقطوع . . . ، والمقصود هنا التذكير ببعض ما يتعلق بها من مسائل .

أولا: المرفوع

ويقتضي لفظه- إما تصريحا أو حكما- أن المنقول بذلك الإسناد من:

- قول النبي صلى الله عليه وسلم .

- أو من فعله .

- أو من تقريره .

- 1- **مثال المرفوع من القول تصريحا:** أن يقول الصحابي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، أو: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا، أو يقول هو أو غيره: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا، ونحو ذلك .
- 2- **مثال المرفوع من الفعل تصريحا:** أن يقول الصحابي: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا، أو يقول هو أو غيره: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا .

3- مثال المرفوع من التقرير تصريحاً: أن يقول الصحابي: فعلت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقول هو أو غيره: فعل فلان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، ولا يذكر إنكاره لذلك.

4- مثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً: أن يقول الصحابي -الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة، أو شرح غريب؛ كالإخبار عن الأمور الماضية: من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الإخبار عن الأمور الآتية: كالملاحم، والفتن، وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص.

وإنما كان له حكم المرفوع؛ لأن إخباره بذلك يقتضي مخبراً له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفاً للقاتل به -معلماً ومطلعاً- ولا موقف للصحابة إلا النبي صلى الله عليه وسلم، أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة؛ فلهذا وقع الاحتراز عن القسم الثاني.

فإذا كان كذلك، فله حكم ما لو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه، أو عنه بواسطة.

5- مثال المرفوع من الفعل حكماً: أن يفعل ما لا مجال للاجتهاد فيه، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما قال الشافعي في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.

6- مثال المرفوع من التقرير حكماً: أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا، فإنه يكون له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك؛ لتوفر دواعيهم على سؤاله عن أمور دينهم، ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي؛ فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمررون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل.

وقد استدلل جابر وأبو سعيد رضي الله عنهما على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل، ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القرآن.

الألفاظ الدالة على الرفع حكماً:

1- يلتحق بقوله «حكماً» ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصيغ الصريحة بالنسبة إليه صلى الله عليه وسلم، كقول التابعي عن الصحابي: يرفع الحديث، أو يرويه، أو ينميه، أو رواه، أو يبلغ به، أو رواه.

2- وقد يقتصرون على القول مع حذف القائل ، ويريدون به النبي صلى الله عليه وسلم .

3- ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي «من السنة كذا»:

فالأكثر أن ذلك مرفوع ، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق ، قال : وإذا قالها غير الصحابي فذلك ، ما لم يضيفها إلى صاحبها ، كسنة العمرين ، وفي نقل الاتفاق نظر . . .

وذهب إلى أنه غير مرفوع أبو بكر الصيرفي من الشافعية ، وأبو بكر الرازي من الحنفية ، وابن حزم من أهل الظاهر ، واحتجوا بأن السنة تتردد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين غيره .

وأجيبوا : بأن احتمال إرادة غير النبي صلى الله عليه وسلم بعيد . . .

وأما قول بعضهم : إن كان مرفوعاً فلم لا يقولون فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فجوابه : إنهم تركوا الجزم بذلك تورعاً واحتياطاً . . .

4- ومن ذلك قول الصحابي : «أمرنا بكذا» ، أو «نهينا عن كذا» ، فالخلاف فيه كالخلاف في الذي قبله ؛ لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي ، وهو الرسول صلى الله عليه وسلم .

5- ومن ذلك قوله : كنا نفعل كذا ، فله حكم الرفع أيضاً كما تقدم .

6- ومن ذلك أن يحكم الصحابي على فعل من الأفعال بأنه طاعة لله ، أو لرسوله ، أو معصية ، كقول عمار : «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم» . فهذا حكمه الرفع أيضاً ؛ لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عنه صلى الله عليه وسلم .

ثانياً: الموقوف والمقطوع

1- الموقوف

وهو انتهاء غاية الإسناد إلى الصحابي كذلك ، أي : مثل ما تقدم في كون اللفظ يقتضي التصريح بأن المنقول هو من قول الصحابي ، أو من فعله ، أو من تقريره ، ولا يجيء فيه جميع ما تقدم - في المرفوع - بل معظمه ، والتشبيه لا تشترط فيه المساواة من كل جهة .

ويعرف كون الصحابي صحابياً ، بما يلي :

- التواتر .

- الاستفاضة أو الشهرة .
- إخبار بعض الصحابة .
- إخبار بعض ثقات التابعين .
- إخباره عن نفسه بأنه صحابي .

وقد استشكل هذا الأخير جماعة من حيث إن دعواه ذلك نظير دعوى من قال: أنا عدل، ويحتاج إلى تأمل.

2- المقطوع

وهو ما انتهى إلى التابعي، ومن دون التابعي من أتباع التابعين، فمن بعدهم فهو مثله في التسمية؛ فيسمى جميع ذلك مقطوعا، وإن شئت قلت: موقوف على فلان، ويقال للموقوف والمقطوع الأثر.

ثالثا: الفرق بين هذه الأنواع

1- الفرق بين المقطوع والمنقطع

المنقطع من مباحث الإسناد، والمقطوع من مباحث المتن، كما ترى، وقد أطلق بعضهم هذا في موضع هذا، وبالعكس، تجوزا عن الاصطلاح.

2- الفرق بين المسند والمرفوع والموقوف

المسند في قول أهل الحديث: «هذا حديث مسند» هو: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال. وهذا التعريف موافق لقول الحاكم: المسند: «ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه، وكذا شيخه عن شيخه، متصلا إلى صحابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم». وأما الخطيب فقال: المسند: المتصل.

فعلى هذا: الموقوف إذا جاء بسند متصل يسمى عنده مسندا، لكن، قال: إن ذلك قد يأتي، لكن، بقلّة. وأبعد ابن عبد البر حيث قال: المسند: المرفوع، ولم يتعرض للإسناد، فإنه يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع، إذا كان المتن مرفوعا، ولا قائل به.

أهتدي وأقتدي

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله-: «لا خفاء في رجحان رتبة من لازمه صلى الله عليه وسلم على من لم يلزمه، أو لم يحضر معه مشهدا، وعلى من كلمه يسيرا، أو ماشاه قليلا، أو رآه على بعد، أو في حال الطفولية، وإن كان شرف الصحبة حاصلا للجميع. ومن ليس له منهم سماع منه فحديثه مرسل من حيث الرواية، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة؛ لما نالوه من شرف الرؤية».

التقويم

- 1- أبين أنواع المرفوع .
- 2- أذكر بعض الصيغ الدالة على أن الحديث مرفوع .
- 3- أوضح الفرق بين: المرفوع ، والموقوف ، والمقطوع .

الاستثمار

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «بقي بين الصحابة والتابعين طبقة أخرى ، اختلف في إلحاقهم بأي القسمين ، وهم: "المخضرمون" الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يروا النبي صلى الله عليه وسلم... ، والصحيح: أنهم معدودون في كبار التابعين ، سواء عرف أن الواحد منهم كان مسلما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كالنجاشي أم لا ، لكن ، إن ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء كشف له عن جميع من في الأرض فرآهم؛ فينبغي أن يعد من كان مؤمنا به في حياته إذ ذاك -وإن لم يلاقه- في الصحابة ، لحصول الرؤية في حياته صلى الله عليه وسلم». [نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص 113].

- 1- أحدد الطبقة التي تحدث عنها ابن حجر ، وأبين رأي العلماء فيها.
- 2- أملأ الجدول بما يناسب -بعد نقله في دفثري-:

مقترحات لتعزيزها	تجلياتها	القيمة
		حب الصحابة رضي الله عنهم
		توقير الصحابة رضي الله عنهم

الإعداد القبلي

أحفظ متن الدرس القادم ، وأنجز الآتي:

- 1- أبحث عن أنواع العلو في الإسناد وفائدة معرفته .
- 2- أبحث عن سبب تسمية العلو النسبي بهذا الاسم .
- 3- هل يُرجح بين الحديثين بسبب العلو والنزول؟